

براءة زوج من تهمة دخول حساب زوجته على «إنستغرام» دون تصريح



أبوظبي: آية الديب

قضت محكمة استئناف أبوظبي ببراءة زوج من اتهامه بالدخول من غير تصريح إلى حساب زوجته على موقع التواصل الاجتماعي «إنستغرام» وحسابها على الموقع «مايكروسوفت» وتغيير كلمتي السر الخاص بهما، وإعاقة زوجته من الوصول إلى الحسابين.

وكانت محكمة أول درجة قضت بإدانة الزوج وتغريمه 100 ألف درهم، فاستأنف الحكم وأنكر التهم المنسوبة إليه، وأكد علي المنصوري المحامي الموكل للدفاع عنه عدم توافر أركان الجريمة المسندة إلى موكله وعدم توافر الدليل الفني بالأوراق.

وأشار المنصوري إلى أن الزوجة استندت في توجيه اتهامها إلى أن زوجها استخرج بدل فاقد للرقم الذي تستعمله الزوجة، كونه مسجلاً باسمه ومرتباً بحسابها، وهذا ليس بمبرر أو دليل على ارتكاب الجريمة، مؤكداً خلو أوراق

.القضية من الدليل الفني الذي يشير لدخول الزوج إلى الحساب الإلكتروني الخاص بزوجه

ومن جانبها أكدت المحكمة في حيثيات حكمها أن الثابت من المستندات عدم توافر القصد الجنائي لدى الزوج، إضافة إلى عدم توافر الدليل الفني بالأوراق الذي يثبت أنه دخل فعلاً بغير تصريح وتعمد إعاقة الشاكية عن الوصول إلى حسابها على «الانستغرام» أو حسابها على الموقع الإلكتروني «مايكروسوفت»، لافتة إلى أن الوقوف على مدى مشروعية إنشاء حساب على خط هاتف ليس لصاحب الحساب ومدى صلاحيات صاحب الخط في الغاء هذا الحساب، أمور كان يتعين على الاتهام إثبات توافرها أو نفيها بناء على خبرة فنية

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024